

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢ لسنة ٢٠٠٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن تنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة والتصرف فيها :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ بشأن الأراضي الصحراوية :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بآملاك الدولة ;
وببناء على ما عرضه نائب رئيس مجلس الوزراء، وزير الزراعة واستصلاح الأراضي ;
وعلى موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على تغيير نشاط مساحة (١٠٠ × ١٠٠) م٢ الواقع عند الكيلو ٥ بجوار المنشأة السكنية طريق أبو سمبل - أسوان بمنطقة توشكى من غرض الزراعة إلى غرض إقامة مركز دائم للإرسال الإذاعى والتليفزيونى على أن يعاد تخصيصها لوزارة الإعلام دون مقابل وذلك للمنفعة العامة نقلًا من الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ ذى القعدة سنة ١٤٢٤ هـ
(الموافق ١٧ يناير سنة ٢٠٠٤ م) .